

قرار رقم (٢٤٩) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠١٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،

وعلى كتب شركات مصر لتأمينات الحياة ،التجاري الدولي للتأمين على الحياة ،اليانز للتأمين - مصر بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين بهم ،

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٣١ / ٣ / ٢٠١٥ .

ق ر ر

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتى ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم استيفائهم المستندات المطلوبة لاستمرار قيد اسمهم بالسجل المذكور وهم :-

الاسم	رقم القيد	تاريخ اخر قرار	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة
١. نجلاء محمد عبد الفتاح على	٢٧٠٦١	٢٠١٢/٩/١٦	٢٠١٥/٢/١	مصر / حياة
٢. البيللى يحيى ابراهيم البيللى	٢٨٤٤٨	٢٠١٢/٧/١٢	٢٠١٥/١/٢٢	مصر / حياة
٣. محمود محمد سليمان سيد احمد	٢٧١٢٣	٢٠١٢/١٠/١٤	٢٠١٥/٢/٦	مصر / حياة
٤. مصطفى احمد طه محمد ابو السعود	٢٧٥٢٢	٢٠١٤/٣/٦	٢٠١٥/٢/٢٧	التجاري الدولي
٥. محمود مدحت محمد محمد المأمون	٢٧٨٢٣	٢٠١٤/٩/١٩	٢٠١٥/٢/٢٨	التجاري الدولي
٦. محمد احمد عبد الستار الصادق		٢٠١٢/١٢/٣	٢٠١٣/٣/١٢	اليانز

٧.	حسن على محمد احمد عبد الله	٢٨٨١٦	٢٠١٢/١٢/٣	٢٠١٣/٧/١٥	اليانز
٨.	احمد محمد عبد المجيد اسماعيل	٢٨٨١٥	٢٠١٢/١٢/٣	٢٠١٣/١١/٢٦	اليانز
٩.	عثمان احمد عثمان عبد الجواد	٢٨٠٧٠	٢٠١٢/٣/٢٦	٢٠١٣/٣/١٥	اليانز
١٠.	محمد شريف عبد الرحيم جاد	٢٨٢٥٤	٢٠١٢/٥/٢٠	٢٠١٣/٢/٤	اليانز
١١.	محمد خميس محمد خليل	٢٨٣١١	٢٠١٢/٥/٢٩	٢٠١٤/١١/١٥	اليانز
١٢.	فادى محمد عيسى عبد ربه	٢٨٣١٣	٢٠١٢/٥/٢٩	٢٠١٣/١/٢	اليانز
١٣.	جوسى جمال فهم عطيه	٢٨٣١٦	٢٠١٢/٥/٢٩	٢٠١٣/٢/٢٨	اليانز
١٤.	امينه رأفت محمود محمد منسى	٢٨٣١٤	٢٠١٢/٥/٢٩	٢٠١٣/٨/١	اليانز
١٥.	حسام السيد عبد المغنى السرتى	٢٨٣١٥	٢٠١٢/٥/٢٩	٢٠١٤/١٠/٣١	اليانز
١٦.	احمد عيسى عبد المقصود على	٢٢٥٢٥	٢٠١٢/٦/١٨	٢٠١٢/٦/١٨	اليانز
١٧.	هاجر احمد عباس مرسى	٢٤٦٦٨	٢٠١٢/٨/٢٧	٢٠١٣/١/١٧	اليانز
١٨.	مريم جمال شحاته ملك	٢٨٨٣١	٢٠١٢/١٢/١٨	٢٠١٣/٣/١٢	اليانز
١٩.	شيماء عاطف على سعيد	٢٨٨٣١	٢٠١٢/١٢/١٨	٢٠١٣/٨/٢٦	اليانز
٢٠.	غادة سيد حنفى مهدى	٢٠٧٥٥	٢٠١٢/١٢/٢٢	٢٠١٣/٢/١٨	اليانز

مادة ثانية : يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسئولية الاخطاء التى تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
شريف سامى
٤٦٠٧٦

٢٠١٤